

سنن النبي (ص)

- [223] ا (صلى الله عليه وآله) يعجبه أن يشرب في القدر الشامي، وكان يقول: هي أنطف آيتكم (1). أقول: وروى هذا المعنى البرقي، وكذا الكليني (رحمه الله) بطريق آخر (2). 47 - وفي المكارم: قال: وكان (صلى الله عليه وآله) يشرب في أقداح القوارير التي يؤتى بها من الشام، ويشرب في الأقداح التي تتخذ من الخشب والجلود والخزف (3). 48 - وفيه: عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه كان يشرب بكفه، يصب الماء فيها ويقول: ليس إناء أطيب من اليد (4). 49 - وفيه: أنه (صلى الله عليه وآله) يشرب من أفواه القرب والأداوي، ولا يختنثها (5) اختناثا ويقول: إن اختناثها ينتنها (6). 50 - وعن ابن طاووس في كتاب المهج، نقلا من كتاب زاد العابدين: في حديث طويل: في أخذ ماء نيسان يتضمن استعمال النبي (صلى الله عليه وآله) لذلك (7). 51 - وفي العيون: بإسناده عن التميمي قال: كان النبي (صلى الله عليه وآله) يضحى بكبشين أملحين أقرنين (8). 52 - وفي الكافي: مسندا عن عبد الله بن سنان قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يذبح يوم الأضحي كبشين: أحدهما عن نفسه، والآخر عن لم يجد من أمته (9) الحديث. أقول: وهذا المعنى مروي بطرق كثيرة عن أهل البيت (عليهم السلام). (1) الكافي 6: 386. (2) الكافي 6: 385، والمحاسن: 577. (3) مكارم الأخلاق: 31. (4) مكارم الأخلاق: 31. (5) الخنث: ثني أفواه الأسقية ثم يشرب منها (مجمع البحرين 2: 253). (6) مكارم الأخلاق: 31. (7) مهج الدعوات: 355 - 356. (8) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 63. (9) الكافي 4: 495.
-